

جمهورية العراق
وزارة المالية
الهيئة العامة للكمارك



أرشادات الهيئة العامة للكمارك بخصوص الطرود البريدية

١ يتم استيفاء أجور كشف عن الطرد البريدي الواحد مبلغ خمسة آلاف دينار لاغيرها .

٢ يستوفى الرسم الكمركي المقرر وفق قانون التعريف الكمركية المرقم ٢٢ لسنة ٢٠١٠ عن الطرود التي تحتوي مواد بكميات تجارية

٣ يمنع دخول وخروج الأدوية البشرية وحسب كتاب وزارة الصحة/المركز الوطني للوقاية والبحوث الدوائية المرقم ٩٩٠ في ٢١/٨/٢٠١٨

٤ يمنع دخول وخروج المواد التالية وحسب كتاب الهيئة العامة للكمارك / قسم الشؤون القانونية والأمور الكمركية المرقم ١٩٦٨٢ في ٢٠١٨/٨/٦ .

- الألعاب النارية والألعاب المحرصة على العنف بكل انواعه .
- الأفلام الأباحية والمسجلات والصور والأعضاء التناسلية الصناعية .
- كافة أدوات التصوير والتسجيل الموهة على شكل قلم او ساعة او نظارة .
- الملابس العسكرية .
- العملة بكافة انواعها .
- مواد التعبئة والتغليف الموسومة بعلامة اجنبية
- المواد المنتهية الصلاحية .
- حلويات الأطفال على شكل علب سكاثر .
- السكاثر الإلكترونية والتركيله الإلكترونية
- الأدوات الجارحة
- الاثار واللوحات والسجاد القديم(الأثري) .

٥ منع دخول وخروج المواد الواردة بقانون الحجر الزراعي رقم ١٧ لسنة ١٩٦٦

- نبات القطن بجميع انواعه
- نبات الحنة
- عسل النحل مع الأقراص الشمعيه
- التبغ المعسل والتبوغ (الفل)
- الشاي الإيراني
- السكاثر التي لا تحمل تحذير باللغه العربية